

تقرير

هوجة صرف جديدة في «سبينيس»؟

هديك قرقور

بعد ثمانية أشهر على صرفها نحو خمسين موظفاً، اقدمت إدارة مجموعة «سبينيس»، أخيراً، على صرف أكثر من عشرين موظفاً جديداً. وفيما كانت ذريعة الصرف سابقاً «إعادة الهيكلة» بعد انتقال ملكية المجموعة من شركة «إبراج كابتال» إلى عدد من المستثمرين اللبنانيين في كانون الثاني 2018، لم تُعرف أسباب الصرف هذه المرة، ولم تُبلِّغ غالبية الموظفين بأسباب إنهاء خدمتهم، وفق ما أبلغ عدد منهم «الأخبار».

مصادر المصرفيين قالت إنَّ الإدارة طلبت من بعضهم تقديم استقالاتهم مقابل حصولهم على تعويضات، فيما أجبرت البعض الآخر على أخذ إجازاتهم السنوية «تحضيراً للصرف في ما



بعض المصرفيين تلقوا توبيهاً بصلهم أخيراً (هيلم الموسوي)

بعد، من طريق كتابة الاستقالة». علماً بأنَّ الإدارة سبق أن اعتمدت أسلوب ابتزاز الموظفين عبر الربط بين تقديم الاستقالات وإعطاء التعويضات، نهزياً من تحمّل تداعيات الصرف الجماعي.

وتجدر الإشارة إلى أن إدارة الشركة لم تُعلم وزارة العمل سابقاً بإعادة الهيكلة، رغم أن الاستشارات القانونية التي أجراها الموظفون السابقون أفادت بأن القانون يحتمّ على الإدارة الجديدة إعلام الوزارة بذلك كي تمنح إذنًا بالصرف.

إدارة المجموعة أوضحت لـ «الأخبار» أن الأمر لا يمت إلى «إعادة الهيكلة» بأي صلة، وأن ما قامت به هو «عملية طبيعية في أي شركة كبيرة»، مُشيرة إلى أن الشركة تضم 2500 موظف يخضعون بشكل اعتيادي لعملية تقييم تتبعها ترقيات للبعض واستبدال الموظفين

غير الكفوئين». ولذلك، «لا يتوجّب علينا إعلام وزارة العمل»، لإففة إلى أن الشركة «أعلنت كل موظف غادر الشركة كامل حقوقه بعد توقيعه الأوراق الرسمية اللازمة التي تُقدّم عادة إلى الوزارة المعنية». ورغم أن الشركة نفت إجبارها المحرورفين عليها، إلا أنها أقرت بأنها تُقدّم لهم ما يُسمّى «عرض نهاية خدمة»، وهذا ينطبق على كل شركة كبيرة بحجمنا. وللموظف حرية قبول العرض والاستفادة من راتبه الكامل».

غالبية المحرورفين الذين تحدثت اليهم «الأخبار» أبدوا حذراً في التصويب على الإدارة الجديدة، خوفاً من خسارة تعويضاتهم. إلا أن بعضهم لفت إلى انه «يقال في الكواليس إنَّ هناك قراراً بعدم إبقاء أي موظف من عهد الإدارة السابقة». وعمّا أفادت به الشركة بأنَّ الأمر علاقة بتقييم الأداء، لفت هؤلاء إلى



مصلحة اللبطيني وجهت كتاباً إلى الطاقة يطلب وقف الترخيص (هيلم الموسوي)

تقرير

تشريع للتلوّث في نبع شمسين!

آمال خليل

في وقت تُرْفَع فيه شعارات رفع التلوّث عن نهر اللبطيني وحمانيته، يتوالى صدور قرارات رسمية تُضرب تلك الشعارات. مرسوم جمهوري صدر قبل أقل من شهرين، يرخّص لأحد المستثمرين بإشغال جزء من نبع شمسين، أحد أهم روافد النهر في البقاع الأوسط، الذي تُشرب منه 35 بلدة، ويروي أراضي البقاع الأوسط. عضو بلدية كفر زبد قاسم شكر، أوضح لـ«الأخبار» إنَّ البلدية تلقت أخيراً نسخة عن ترخيص صادر عن المديرية العامة للموارد المائية والكهربائية في وزارة الطاقة والمياه، يسمح لأحد أبناء البلدة بإنشاء حديقة ومنتزه في محط نبع شمسين، وبإشغال 250 متراً من مجرى النهر الذي ينبع منه والواقع غاربياً ضمن كفر زبد (قضاء زحلة)، ولأن النهر «يشكل شرياناً حيوياً تتغذى منه العقارات التابعة لكفر زبد، فإن إعطاء قسم منه لأحد الأشخاص سيلحق خطأ فادحاً بالأهالي وممتلكاتهم وأرزاقهم». ولفتح شكر إلى أن جغرافية محيط النبع لا تسمح بالإشغال واستحداث منتزه عام وملحقاته، ولا سيما المراحيض «مما سيخرب المرخص له على إجراء أعمال حفر وتوسعة تُؤدي إلى التأثير في ضخ النبع وصفاء مياهه».

ترخيص بالإشغال جاء في مرسوم جمهوري يحمل الرقم 4335، بناءً على السنة الدراسية المقبلة.

اقترح وزير الطاقة والمياه سيزار أبي خليل والمالية علي حسن خليل، وهو وقع في 31 كانون الثاني 2019، يوم إعلان مرسوم تشكيل الحكومة الحالية، أي في آخر يوم عمل لابي خليل وزيراً للطاقة والمياه، ونص على «الترخيص للماهر عبد الله ابي شهلا بإشغال قسم من الأملاك العمومية النهرية لإقامة حديقة كمنتزه من دون أي إنشاعات ثابتة بإشراف المديرية، لمدة سنة واحدة تجدد ضمناً لقاء بدل مالي يبلغ 750 ألف ليرة لبنانية فقط لا غير، تدفع للخزينة كعائدات سنوية». وبلغت إلى أن المرخص له «مسؤول عن كل عطل وضرر يلحق بالغير وبالأماك العمومية، وعن كل حادث يقع أثناء تنفيذ الإشغال»، وأشار إلى أن الرخصة منحت له «باعتبارها غير مضرّة بالمصلحة العامة، وحقوق الأفراد محفوظة وتبقى محفوظة حقماً ولهم

حق إثباتها أمام السلطات القضائية عند الإقتضاء». امس، زار وفد من بلدية كفر زبد ومخاتيرها واهاليها وزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر اللبطيني، لتقديم اعتراض على الترخيص. وبحسب شكر، تلقى المعترضون وعداً من نائب زحلة سليم عون بدعم مطلبيهم «الأخبار» حاولت التواصل مع ابي خليل من دون نتيجة. أما خلفه، الوزيرة ندى البستاني، فقد نقل شكر عنها أن إغناء الترخيص بعد صدور المرسوم «يطلب استصدار قرارات تخضع للرتين الإداري».

مصلحة اللبطيني، من جهتها، أخذت على عاتقها متابعة إغناء الترخيص على الوزارة، لكون مجرى النهر المرخص فيه جزءاً من اللبطيني. رئيس المصلحة سامي علوية، وجه امس كتاباً إلى البستاني طلب فيه «إيقاف الترخيص لأنه متعلق بإشغال ليس مجرد أملاك نهرية، بل مجرى نهر شمسين تحديداً». وذكر بالمادة 8 من قانون المياه التي تنص على أن «المياه ملك عام غير قابلة للتسحُّر أو للتخصُّص أو للتصرف بها بأي شكل من الأشكال (...) ولما كان الهدف من إعطاء الترخيص إقامة منتزه ومطعم واستراحة في مجرى نبع شمسين، لا يخفى ما سيسمر عن مشاريع كهذا من نفايات وملوثات وخفوض لكمية المياه وتلوّث نهر شمسين».

تريخيص لإنشاء منتزه في محيط النبع الذي تُشرب منه 35 بلدة

تقرير

وفاة الطفل حبيقة: حالة هنك كلاً 10 آلاف

رحيله ندشن

ويُنقل إلى المستشفى بحالة «موت سريري ما لبث أن فارق بعدها الحياة ولم تسعفه محاولات الإنعاش» بحسب بيان المستشفى.

مدرسة الأخوة المريميين – الشانفيل أقفلت أبوابها أمس حداداً على الطفل حبيقة كما أعلنت في بيان وداعه. فيما لفت مصادر وزارة الصحة إلى أن «عملية تعقيم صفوف المدرسة من قبل مندوبي الوزارة جرى قبل معرفة الشخص النهائي الذي تسبب بوفاة الطفل، وبالتالي كان مجرد تدبير وقائي»، مؤكدة «أنه لا داعي للهلع أو الخوف».

حالات الوفاة بسبب بكتيريا «ستريبتو كوكوس أ1»، «أنادرة وقليلة جداً وتصيب 1 على 10 آلاف شخص»، وفق رئيس مركز أبحاث الأمراض المعدية في المركز الطبي في الجامعة الأميركية في بيروت الدكتور غسان ديببو. ديببو أكد في اتصال مع «الأخبار» أن «هذه البكتيريا

شائعة جداً لدى الأطفال، وهي تنتقل غالباً عبر الرذاذ المتناثر في الهواء»، ومن عوارضها الشائعة «ارتفاع الحرارة، الغثيان، الأم البطن... إلا أنها تشتد في حالات محدّدة جداً وتصبح فتاكة لتؤدي إلى الرتئين أو الدم أو حتى الغيباب السحيا الذي يوصل المصاب إلى الموت».

في سياق متصل، وفي حالة وفاة الطفلة ميلانيا في مستشفى «سان ماريتيم» (جبل)، جراء تسمّم غذائي كما أفادت التقارير الأولية، فإن «إجراءات الكشف الطبي الشرعي توقفت بسبب عدم موافقة الأهل على تشريح الحقة» وفق بيان «الصحة».

غير أن فحوصات الطب الجنائي والنياية العامة لا تزال مستمرة جداً ومسابت وفاتها، فيما جدّدت وزارة الصحة عدداً مع المستشفى المذكور «نتيجة تأخر طاقمه في التعاطي مع الحالة لنحو ساعة من الزمن» وفق الوزارة.

بعض الأهالي سالوا عما إذا كان الانتقال لا يزال خياراً مؤقتاً ولا تزال هناك «خطة ب»، كما وعدت مصادرهم، زيادة الكلفة المادية لهذه النشاطات. كذلك سيتم، بحسب ما نقل الأهالي عن بيسنوري، تسييج سطح المبني لاستخدامه كملعب، حيث سيخرج التلامذة على دفعات نظراً لضيق المكان.

بعض الأهالي سالوا عما إذا كان الانتقال لا يزال خياراً مؤقتاً ولا تزال هناك «خطة ب»، كما وعدت مصادرهم، زيادة الكلفة المادية لهذه النشاطات. كذلك سيتم، بحسب ما نقل الأهالي عن بيسنوري، تسييج سطح المبني لاستخدامه كملعب، حيث سيخرج التلامذة على دفعات نظراً لضيق المكان.

تقرير

أزمة «ليسيه عبد القادر»

ديوان المحاسبة يسألك بلدية بيروت

قالت الحاج

بتصرفها، تحت عنوان تربيوي وثقافي - إعطاء مساهمة مالية بقيمة 750 مليون ليرة لبنانية لدعم صناديق المدارس الرسمية بهدف تحسين تدريس المعلوماتية. مصادرهم في البلدية أكدت لـ«الأخبار» أن المجلس البلدي يسعى إلى توثيق الإجابة على أسئلة الديوان وإرسالها خلال الوقت المحدد، وقد استوضح الديوان طلب البلدية بشأن تفاصيل الاتفاق، لا سيما في ما يتعلق بربط إشارة المبني بالمساهمة المالية.

الأسئلة المطروحة اليوم: ما هو مصير المساهمة المالية بعد مساءلة ديوان المحاسبة؟ وهل ستعيد بلدية بيروت النظر بقرارها؟ وما هو مصير الحل الذي تبذرت به البلدية لحل أزمة الليسيه؟ وهل يحق لوزارة التربية أن تخصص عقاراً تابعاً لها جرى بناؤه بهبة أجنبية (كويتية) لإنشاء مجمع مدارس رسمية، وحتى ولو على سبيل الإغارة ولاغراض تربيوية؟ والأحتجاج هذه المساهمة إلى موافقة مجلس الوزراء؟

تجدر الإشارة إلى أن اهالي تلامذة «ليسيه عبد القادر» تليغوا رسمياً بانتقال المدرسة، العام المقبل، إلى المجمع، بعد الاتفاق مع معهد العلوم التطبيقية والاقتصادية CNAM. على تقاسم المبني بين المؤسستين. قرار الانتقال تضمّن تقسيم التلامذة بنقل صفوف الروضة إلى «مدرسة الحريري الخانية» التي تشيبت منذ أن قررت مالكة العقار الذي تقع عليه المدرسة، هند الحريري، استرجاعه.

والقراران هما:

- طلب بلدية بيروت من وزارة التربية وضع العقار 597 الذي يقع عليه مجمع المدارس الرسمية،

بعض الأهالي سالوا عما إذا كان الانتقال لا يزال خياراً مؤقتاً ولا تزال هناك «خطة ب»، كما وعدت مصادرهم، زيادة الكلفة المادية لهذه النشاطات. كذلك سيتم، بحسب ما نقل الأهالي عن بيسنوري، تسييج سطح المبني لاستخدامه كملعب، حيث سيخرج التلامذة على دفعات نظراً لضيق المكان.

بعض الأهالي سالوا عما إذا كان الانتقال لا يزال خياراً مؤقتاً ولا تزال هناك «خطة ب»، كما وعدت مصادرهم، زيادة الكلفة المادية لهذه النشاطات. كذلك سيتم، بحسب ما نقل الأهالي عن بيسنوري، تسييج سطح المبني لاستخدامه كملعب، حيث سيخرج التلامذة على دفعات نظراً لضيق المكان.

في 11 الجاري، طلب ديوان المحاسبة من بلدية بيروت إيضاح سبب منحها صناديق المدارس في وزارة التربية مساهمة بقيمة 750 مليون ليرة من دون تحيان كافية توزيعها بين الصناديق، والاستعاضة عن ذلك باعطائها مباشرة إلى وزارة التربية. كما استوضح الديوان طلب البلدية من الوزارة وضع المبني القائم على العقار 597. زُفّق البلاط (مجمع الشيوخ سعد العبد الله السالم الصباح التربوي للمدارس الرسمية) بتصرفها، وعن مدة هذه الإغارة ومدى مجانيتها، وسبب حجز الاعتماد بتاريخ لاحق لعقد التفقة. وسال الديوان البلدية عن عدم إرفاق قرار وزير التربية الذي

خشية لدى الأهالي من تأخر التحاق أبنائهم في السنة الدراسية المقبلة

بنت عليه البلدية قرارها بإعطاء المساهمة، واستمهلها للأجابة خلال 15 يوماً.

وكانت البلدية اتخذت في جلسة عقدها في 13 كانون الأول الماضي قرارين منفصلين، سرعان ما تبين أنهما مرتبطان ببعضهما البعض، والهدف منهما حل أزمة «ليسيه عبد القادر» التي تشيبت منذ أن قررت مالكة العقار الذي تقع عليه المدرسة، هند الحريري، استرجاعه.

والقراران هما:

- طلب بلدية بيروت من وزارة التربية وضع العقار 597 الذي يقع عليه مجمع المدارس الرسمية،

علمه الخاصة

نحو حفظ الموارد لا ترميدها

حبيب مخلوف

مرة جديدة يدخل لبنان الرسمي دائرة الضياع في أزمة النفايات، مع كثرة العارضين وطغيان أصحاب المصالح والنشاط الرائد لـ«الخبراء المحترفين» والأطر الجمعياتية النفعية... هذا المشهد لن يتغيّر إلا إذا عدنا إلى الأصل، وإلى ارساء قواعد عالية (وعربية مؤخراً). أما الخيارات (لا سيما الحرق والطمر لكل شيء) التي لخصها رئيس لجنة الأشغال النيابية نزيه نجم، ووافق عليها وزير البيئة فادي جريصاتي بالصمت، فلا تمتّ بصلة إلى المبادئ التي أقرها لبنان في الاجتماع الاستثنائي لوزراء البيئة العرب بداية هذا العام، وفي الجمعية العامة للأمم المتحدة للبيئة التي انعقدت في نيروبي الأسبوع الماضي. وما على وزير البيئة، المعني الأول بتبني هذه المقررات والسياسات، سوى ترجمتها في استراتيجيات وطنية وقوانين وخطط ذات صلة متوقّعة انضاجها في الفترة المقبلة.

ففي ختام أعمال الدورة الاستثنائية لمجلس وزراء البيئة العرب التي عقدت في عمان بداية هذه السنة، كان لبنان بين 18 دولة عربية أقرّت ورقة مفاهيمية وضعتها الأمم المتحدة للبيئة بعنوان «ادارة النفايات الصلبة في العالم العربي». وقد تضمنت مبادئ باتت عالية مثل «الاقتصاد الدائري» وتقييم دورة الحياة للمنتجات، وهي مفاهيم، اذا ما تُرست وفُهمت جيداً وترجمت في الاستراتيجية التي لم تبصر النور بعد، يفترض أن تتغير معها كل الصيغ الجاهزة التي يطرحها كبار المستثمرين في هذا القطاع.فـ«الاقتصاد الدائري» لا يتوافق مع الحرق والترميد، وهو يعني أن لا شيء يُفترس أن يضع من الموارد حتى بعد تحوّلها إلى نفايات. أما «تقييم دورة حياة المنتجات»، فهي المنهجية الأمثل لدرس سبل تخفيف مشكلة النفايات ومعالجة تولدها على المدى البعيد... إذ تعني أن تُدرس كل سلعة في مراحل تحوّلها، منذ أن كانت مواد أولية في الطبيعة، وطرق استخراجها وتصنيعها واستخدامها واستهلاكها... وكلفة المعالجة عندما تتحول إلى نفايات. على ضوء هذه الدراسة، يُحدّد سعر السلعة وسبل معالجتها وكلفتها، على أن تحدد الاستراتيجيات ما الذي يجب منعه أو تشجيعه، للحفاظ على ديمومة الموارد، وداثرية دورة الانتاج والاستهلاك. كل ذلك مع الأخذ في الاعتبار احتمالات نضوب الموارد والأثر الذي تتركه أساليب الاستخراج والتصنيع والاستخدام وطرق التخلص. وفي الاطار نفسه، أكدت تقارير الأمم المتحدة للبيئة التي عرضت في الجمعية العامة مؤخراً، أن استخراج الموارد زاد أكثر من ثلاثة أضعاف منذ عام 1970. وتتسبب الزيادة في انماط الانتاج والاستهلاك السنوية بزيادة انبعاثات غازات الدفيئة العالمية وتهديد التنوع البيولوجي وزيادة الإجهاد المناخي.

تقرير الموارد للعام 2019 توقع زيادة استخدام الموارد الطبيعية بنسبة 110 في المئة، مما يؤدي إلى تقليص الغابات بنسبة تزيد عن 10 في المئة والموائل الأخرى مثل المراعي بنحو 20 في المئة. وزيادة انبعاثات غازات الدفيئة بنسبة 43 في المئة... لذلك، أوصى بالانتقال من الاقتصاد الخطي إلى الدائري عبر احترام دورات حياة المنتج، والتصميم الذكي للمنتجات وإعادة الاستخدام والتدوير وإعادة التصنيع... إلخ.

هذه المبادئ والسياسات، مضافة إليها مبادئ «التخفيف والتجنب» الأساسية، يمكن أن توفر في الاقتصاد وعلى البيئة والصحة في آن. مع العلم أن للبلدان المصنّعة ثمانية مصلحة أكثر من غيرها، في تبني هذه السياسات المحافظة والحمائية، كون مجتمعاتها استهلاكية أكثر منها منتجة أو مصنّعة. ومن العبث التفكير في نقل تجارب الدول المصنّعة متقدمة، إن من ناحية المبادئ أو من الناحية التقنية ونقل التكنولوجيا. كما أن فكرة استرداد السلع الخطرة أو السامة أفضل وأولى من سياسات استرداد الطاقة.

وسياسة حفظ الموارد أو توفيرها أو تدويرها أفضل من سياسة حرقها والمساهمة في زيادة استنزافها. مع حفظ إمكانية توليد الطاقة من غازات تخمير النفايات العضوية وليس من حرقها. بالإضافة إلى اعتماد سياسات تشجيع مبادئ الاسترداد والتخفيف بواسطة الضريبة البيئية، لتقليل المواد الباقية للطمر إلى أقصى حد. وبعد القيام بكل هذه الإجراءات الأساسية والضرورية، يمكن البحث في طمر ما يتبقى، أو في حرق ما لا يمكن الا حرقه. مع العلم أن تطبيق مبادئ التخفيف والاسترداد وتخديم المواد المرعبة والمكلفة في المعالجة، سيذهب على المدى البعيد المصنّع إلى تغيير اتجاهاته في التصنيع ويجعل المحارق والمطامر تفرغ من مضمونها.

في قانون إدارة النفايات الذي أقره مجلس النواب مؤخراً، على عجل، كل الخيارات مطروحة، وفي اللجان النيابية أيضاً يتم البحث في كل الخيارات، لاسيما توليد الطاقة من النفايات عبر التفكك الحراري أو تحويل النفايات إلى وقود بديل لشركات الاسمنت. من حق أي جهة أو مجموعة مصالح أن تنظر إلى النفايات كمورد يناسبها. من هنا تأتي أهمية الاستراتيجية التي كان يفترض أن تسبق القانون، فهي التي تحدد المبادئ والاتجاهات والأولويات والأهداف والمواصفات والأطر القانونية... وهي التي يفترض أن ترجم مبادئ الحماية والاستدامة واحترام النظم الإدارية... وبناءً على دراسة دورة حياة المنتجات، يفترض أن تحدد الخيارات وما الذي يفترض تشجيعه ودعمه، وما الذي يفترض تجنبه ومنعه، وما الذي يفترض أن تفرض عليه الضرائب لتجنب انتاجه أو استيراده واستهلاكه وتحويله إلى نفايات مكلفة جداً.